

للانعام بعد الدلالة على استحقات الذات تبيينها على تحقيق
 الاستحقاقين والحق وهو المشهور انه غير مشتق من
 شيء اي غير ماخوذ من شيء وماذا الا لان المشتق منه
 سابق على المشتق منها وذهب جماعة لانه مشتق وقيل
 من لاه بمعنى احتجب وقيل من لاه بمعنى على وارتفع وقيل من لاه
 اي اقام فيصور من اسماء التنزيه عن التبديل والتغير ووضع
 هذا الحمد الوجوب مرة في العمركامتي التهامة والظاهر وجوبها
 على الفور لا على التواني والله اعلم **والصلاة** انما يصلح على النبي
 صلى الله عليه وسلم بعد التناهي الله تعالى بحاله بقوله تعالى ورفعنا له
 ذكركم اي قربت ذكركم بذكر في كلتي الشهادة والاذان
 والاقامة والتشهد والخطبة والماروي الذي يمل في مسنده وابو
 موسى المديني والحليلي والرهاوي في الاربعين بسننهم
 كل كلام لا يبدأ فيه بذكر الله ثم بالصلاة على فهو قطع
 اصح وهو وان كان متعديا لعله في فضائل الاعمال
 واغتناما للثواب وهي من الله صفة مقرونة بتبجيل
 وتعظيم وتكريم وتشريف ومن ملائكة الاستغفار ومن
 عندها تضرع ودعاء فان قلت ما الحكمة في سوا النامن
 الله تعالى الصلاة عليه من غير ان يصلح عليه بانفسنا
 قلت قال بعض الحنفية الحكمة في ذلك كونه صلى الله
 عليه وسلم طاهر من الوهم والخبث ونحن مدسوثون
 بالمعاصي فلا يناسب صلاة للمعيب على الطاهر السليم

المشتق
 واسماء الله
 قديمة فلو
 يصح ان تشتق
 من الشيء بالاشبه
 هي المستثناة

فان

فانما الله تعالى الصلاة عليه لتكون الصلاة من رباطها على النبي طاهر
والسلام اي السلام من النقاية والافات والردايل والسليم
 وسميت الجنة دار السلام ولهذا سمي الله به نفسه لتنزههم عن
 النقاية والافات والردايل فان قلت لم قال والصلاة والسلام ولم
 يقال اللهم صل وسلم الى اخره كما ورد في تعليم صل الله عليه وسلم كيفين
 الصلاة عليه قلت قال بعض اهل الحواشي لنا سبب تجلج الصلاة
 بحلة الحمد المعطوف عليهم ثم قال فان قلت المناسبات لا يشك في حصول
 بما ذكرت لكن تلزم مخالفة المروي فكيف الصلاة قلت الامر كما
 ذكرت لكن ذلك اللفظ المروي لا يتعين بدليل اطلاق المحدثين في كتبهم
 على غير ذلك اللفظ كقولهم قال صل الله عليه وسلم وعالمنا ان
 بعض من شرح البرهانية نقل الاجماع على جواز ذلك انتهى
 كلامه فان قلت لا يشكر ان يجب اعتقاد ان الله تعالى اعطى النبي صل
 الله عليه وسلم جميع الكليات البشيرة فامعنى الدعاء بالصلاة عليه
 والسلام قلت قال بعضهم ان طلب الدعاء بها تعبدية غير معقول للمعنى
 وقيل انها لطلب نيل كمال في سعة كرم الله به علق عليه اذ غاية
 لفضل الله تعالى وانعامه فهو عليه الصلاة والسلام لا يزال دائم
 الترقق في حضرات القرب وسوا بق الفضل فلا يبعد ان يجعل له
 بصلاة امنته زيادة في ذلك لا غاية لها ولا استنها فان قلت لم جمع بين
 الصلاة والسلام قلت امثالا لقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون
 على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والقول
 بعض العلماء بكرة افراد احدها عن الاخر ذكر الوانوي واهل الافراد

لها